ضد الحريق والآفات العارضة[1]. بل إن الإسلام يعوض الغارم بما يعيده إلى ما كان عليه قبل تعرضه للأزمة الطارئة[2]، فيحفظ على الاقتصاد رؤوس الأموال الموجودة فيه، بما يضمن عدم انخفاض مستوى النشاط الاقتصادي.

على ذلك، فإن تطبيق التكافل الاجتماعي، خاصة كما جاءت به الشريعة الإسلامية، يؤدي إلى دعم النشاط التنموي بما يحتاج إليه من رؤوس أموال، فلا يتأخر مشروع اقتصادي أو نشاط إنتاجي لعدم توافر الأموال اللازمة للقيام به، ولا يتعطل أي فرع من فروع الإنتاج أو ينهار، لمجرد خسارة تصيبه أو دين يثقله.

المطلب الثاني
التكافل الاجتماعي وتوفير الاستقرار

إن تعرض الاقتصاد لهزات اقتصادية داخلية أو خارجية، ترجع إلى أسباب اقتصادية أو غير اقتصادية، أمر وارد في كل زمان ومكان. وقد عمل الأفراد على مواجهة هذه الكوارث غير المتوقعة بإنشاء نظام التأمين الاجتماعي، الذي يعوض المشتركين فيه بقدر الأقساط التي يقومون بتسديدها.

يعتبر الاقتصاديون أن نظام التأمين الاجتماعي مثبت داخلي للاقتصاد Built-in Economic Stabilizer[3]، وليس ذلك لما يوفره من تثبيت المستوى المعيشي للأفراد والعائلات التي تتمتع بمزاياه فحسب، وإنما لما يحققه من رفع درجة استقرار الاقتصاد. وقد كان ذلك أحد أسباب إدخال نظام المساعدات العائلية في كندا بعد الحرب العالمية الثانية، تحسبًا لما قد يعقبها من كساد تجاري، على غرار ما حدث بعد الحرب العالمية الأولى[4].

من أنواع المساعدات الاجتماعية التي تقل في حالات الرواج، وتزيد في حالات الكساد، التأمين ضد البطالة وأقساط المساعدات العائلية. ويعتبرها الاقتصاديون ذات أهمية خاصة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي، إذ تسهم في رفع

---

(١) الخولي: الثروة في ظل الإسلام، مرجع سابق. ص ٢٩١.

(٢) يأتي دراسة هذه النقطة تفصيلاً في المبحث الثاني. تحشية الله

(3) Richardson: Economic & Financial Aspects of Social Security; op. cit., p:215.

(4) Loc. cit.

مستوى النشاط الاقتصادي خلال فترات الكساد، كما تعمل على كبح جماح التضخم خلال فترات الازدهار الاقتصادي[1]. وذلك نظرًا لارتفاع الميل الحدي للاستهلاك لدي المستفيدين من التأمين الاجتماعي، مما يؤدي إلى إنفاق المساعدات المدفوعة للعاطلين بالكامل على شراء السلع، والخدمات الاستهلاكية، دون انخفاض مستوى نشاط الصناعات المنتجة لهذه السلع، فضلاً عن أنه يدعم نشاط الصناعات الرأسمالية المتصلة بها[2]. ومن ناحية أخرى، يسهم ذلك في تحسين توقعات أصحاب الأعمال، والتقليل من الشعور بعدم الأمان الذي يضاعف حالة الكساد ويعمقها[3].

تتضح أهمية التكافل الاجتماعي في توفير الاستقرار الاقتصادي للعملية التنموية، في التشريع الإسلامي بصفة خاصة، حيث كفل للجماعة من المسلمين حقوقًا في المال إذا نزلت بهم النوازل. وهي ثلاثة أوجه: «أحدهما أن يظهر عليهم عدو من المشركين، فعلى الإمام والمسلمين نصرهم والدفع عنهم بالأبدان والأموال لقوله تعالى: ﴿وَإِن اسْتَنْصَرُوكُم فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ﴾[4]، أو تصيبهم الجوائح، من جدوبة تحل ببلادهم فيصيرون منها إلى الخطمة[5] في الأمطار والأرياف، فلهم في المال في المال المعونة والمواساة، أو أن يقع بينهم الفتق في ذلك الدماء حتى يتفاقم فيه الأمر، ثم يقدر على رتق ذلك الفتق وإصلاح ذات البين وحمل تلك الدماء بالمال، فهذا واجب لهم، فهذه الحقوق الثلاثة هي التي تجب لهم في الكتاب والسنة: الجائحة، والفتق، وغلبة العدو من المشركين. وعليها كلها شواهد في التنزيل والإيثار»[6].

إن في كفالة المسلمين في مواجهة هذه الكوارث: غلبة العدو والدين والجوائح، ضمان أكيد لتوفير مناخ الاستقرار الملائم لنجاح العملية التنموية، والقضاء على ما قد يعترضها من أزمات تعطل مسيرتها، أو تقضي على ثمارها.

---

(1) Hasan: Social Security System of Islam; op. cit., p: 49.
(2) Richardson: op. cit., pp: 215 - 216.
(3) Ibid. p: 218.

٤. سورة الانفال: من الآية رقم ٧٢.

٥. الخطمة: بفتح فسكون وبضم الخاء أيضا السنة الشديدة.

٦. أبو عبيد: الأموال. مرجع سابق. ص٢٩١ جزء من فقرة رقم ٥٦١.

يتضح لنا أهمية هذا النوع من التكافل في تدعيم الاستقرار الاقتصادي، إذ ما وقفنا على ما يعانيه الغارم بدين، على سبيل المثال، في مجتمعات الفكر الوضعي، حيث لا تلتزم الدولة بتقديم أي عون للمدين، مهما كان سبب دينه وبراءته من أي ظلم أو تقصير. بل تشدد عليه القبضة حتى تضطره إلى إعلان إفلاسه، وتصفية تجارته، وخراب بيته، وسقوط اسمه وسمعته[1].

لا يخفى ما لذلك من أثر على إشاعة روح التحفظ وعدم الإقدام، وهو عكس ما تتطلبه العملية التنموية. فإن انتشار هذه الروح في حالات الكساد يؤدي إلى تعميقها وصعوبة التغلب عليها من أجل العودة إلى الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي.

من ناحية أخرى، نجد أنه إذا كان دعم رأس المال البشري من خلال التكافل الاجتماعي يتجه أساسًا في الاقتصاديات الوضعية، إلى الفئات العاملة التي ترتبط مباشرة بالعملية الإنتاجية، فإنه في الإسلام يغطي كل أفراد المجتمع، فلا يضيع منهم أحد تعرض لأزمة اقتصادية عاملة أو خاصة، ويوفر ذلك مناخًا من الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، يهيء تحقيق أفضل معدلات أداء للإمكان المادي والبشري. ويؤكد ذلك ما ذهب إليه الإمام محمد عبده في تفسير قوله تعالي: ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَلأنفُسِكُمْ﴾[2] حيث يوضح معني عائد الخير على النفس المنفقة بقوله: «أن يكشف شر الفقراء ويدفع أذاهم، فإن الفقراء إذا ضاق بهم الأمر واشتدت بهم الحاجة يندفعون إلى الاعتداء على أهل الثروة بالسرقة والنهب والإيذاء بحسب استطاعتهم، ثم يسري شرهم إلى غيرهم، وربما صار فسادًا عامًا يسود القدوة فيذهب بالأمن والراحة من الأمة»[3].

في المجتمعات الوضعية، يرى الاقتصاديون أن نظم التأمين الاجتماعي توفر الاستقرار النفسي للعاملين، عن طريق ربطهم بالمنشأة التي يعملون بها، والتي يحصلون منها على نصيب من أقساط التأمين في حالة المعاش أو البطالة[4]. ويخلصهم

---

(١) القرضاوي: دور الزكاة في معالجة المشكلات الاقتصادية، مرجع سابق، ص٢٦٥.

(٢) سورة البقرة: من الآية رقم ٢٧٢.

(٣) عباس: النظرية العامة للتأمينات الاجتماعية. مرجع سابق. ص ٣٧٢

(4) Hasan: Social Security System of Islam; op. cit., p: 47.

ذلك من التفكير في كيفية الاستعداد لمواجهة هذه الأزمة والعمل علي تخطيها، مما يوفر طاقاتهم للارتفاع بالإنتاج الاقتصادي.

لقد كان توفير مناخ الاستقرار اللازم لنجاح العملية التنموية، هو سبب حياد الأنظمة الديمقراطية عن مذهبها الحر، الذي يقضي بعدم تدخل الدولة لحماية الضعفاء، وتركهم للطبيعة تعمل فيهم قانونها بالموت جوعًا. فقد كان إرساء نظم التأمين الاجتماعي يهدف إلى إفقاد أفراد الطبقة العاملة أساس مطالبهم الجماعية، التي تهدد وجود هذه الأنظمة الحرة ونظامها السياسي والاقتصادي، ويعمل على استمالتهم إليها وإبعادهم عن الأفكار الماركسية التي بدأت تنتشر بين صفوف العمال، كرد فعل للظلم الاجتماعي الذي يحيق بهم وبمن يعولون.

لا عجب أن نرى بسمارك يضع أول نظام إجباري للتأمينات الاجتماعية في بلد رأسمالي، هو ألمانيا. ثم كان الاتجاه الحديث بتقرير حق التكافل الاجتماعي في الدساتير والإعلانات العالمية[1].

يتضح من ذلك، الدور الهام الذي يلعبه التكافل الاجتماعي في توفير مناخ الاستقرار اللازم لحسن سير العملية التنموية. ونجد أن الإسلام لا يكتفي فقط بتقرير هذا الحق دون إلزام على الدولة بتحقيقه، ولا يكتفي أن تضمن الدولة للمواطنين التمتع بهذا الحق، وإنما يجعل المطالبة بهذا الحق واجبًا على المواطنين يأثمون لتركه[2].

المطلب الثالث
التكافل الاجتماعي ورأس المال البشري

يعتمد مستوى النشاط الاقتصادي، إلى درجة كبيرة، على القوة العاملة التي تضطلع بمهمة الإنتاج والتوزيع. فإذا كان توفير مستوى الكفاية شرطًا هامًا لوجود الأيدي العاملة القادرة على تحقيق مستويات أفضل من الأداء، فإن المحافظة على هذا المستوى المتميز في مواجهة الأزمات العامة والخاصة، تضمن استمرار النشاط الاقتصادي عند مستواه المرسوم.

١ عباس: النظرية العامة للتأمينات الاجتماعية، مرجع سابق، ص٣٥٢.

٢ مرجع نفسه، ص٣٥٣.